

Distr.: General
22 June 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

البند ٥ من جدول الأعمال

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية
الاحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

رسالة مؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيسة
الجمعية العامة

طلبت إلى الجمعية العامة في قرارها دإط-١٠/١٧ الذي اتخذته في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ خلال دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة، أن أقدم إليها، في غضون ستة أشهر، تقريراً عن التقدم الذي يُحرز فيما يتعلق بإنشاء سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة وإنشاء مكتب سجل الأضرار وتشغيله.

واستجابة لذلك الطلب، عينت في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٧ الخبراء الدوليين الثلاثة الآتية أسماؤهم بصفتهم الشخصية في مجلس سجل الأضرار: هارومي هوري من اليابان وماتي بايو بيلونبا من فنلندا ومايكل ف. رابوين من الولايات المتحدة. وهم يتمتعون بسمعة دولية راسخة وبخبرة في جميع الجوانب القانونية لتجهيز المطالبات المتعلقة بالأضرار وتسجيلها. وراعت أيضاً في انتقائي لأعضاء المجلس ضرورة كفاءة استقلال سجل الأضرار وموضوعيته وحياده تبعاً لمعايير الانتقاء المحددة في تقرير الأمين العام (A/ES-10/361) المقدم عملاً بالقرار دإط-١٠/١٥.

وعقد المجلس اجتماعه الأول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧. بمكتب سجل الأضرار، فور تعيين أعضائه. وكان الغرض الرئيسي من الاجتماع تقديم ممثلي



الأمانة العامة إحاطة إلى أعضاء المجلس الثلاثة والشروع في العمل على صياغة وثائق توجيهية داخلية.

ونظر بصورة أولية في عدد من الجوانب الرئيسية لعمل سجل الأضرار، بما في ذلك الإجراءات التي يمكن اتباعها لتوزيع وجمع استمارات المطالبات المتعلقة بالأضرار في الأرض الفلسطينية المحتلة والإجراءات التقنية التي تتعلق بتسجيل هذه المطالبات وتخزينها وتنظيمها في مكتب سجل الأضرار. وسيعقد المجلس اجتماعه القادم في الفترة من ٩ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧ في فيينا لمواصلة جهوده من أجل الاضطلاع بأهم مسؤولياته، وهي:

- (أ) وضع القواعد والأنظمة التي تنظم عمل مكتب سجل الأضرار؛
 - (ب) وتحديد معايير الاستحقاق لكي تُدرج في سجل الأضرار الخسائر والأضرار ذات العلاقة السببية الثابتة بتشديد الجدار؛
 - (ج) وتطبيق هذه المعايير لتحديد فئات الخسائر والأضرار التي يمكن إدراجها في سجل الأضرار؛
 - (د) ووضع نموذج للمطالبات المتعلقة بالأضرار؛
 - (هـ) والاتفاق على طرائق برنامج توعية عامة لإبلاغ الجمهور الفلسطيني بشروط تقديم المطالبات المتعلقة بالأضرار بغرض تسجيلها وبالجوانب اللوجستية لذلك. والأمانة حاليا بصدد استكمال تعيين موظفين أكفاء وإنشاء مكتب سجل الأضرار في مكتب الأمم المتحدة في فيينا.
- وسيبدل مجلس سجل الأضرار كل ما في وسعه لأداء مهامه بسرعة ودقة مسترشدا بولايته. وسأواصل تقديم التقارير بانتظام إلى الجمعية العامة عن عمل سجل الأضرار.
- (توقيع) بان كي - مون